

PROVISIONAL

S/PV.3246
28 June 1993

مجلس الأمن



ARABIC

محضر حرفي مؤقت للجلسة السادسة والأربعين بعد الثلاثة آلاف والمائتين

المعقودة بالمقر، في نيويورك،

يوم الاثنين، ٢٨ حزيران/يونيه ١٩٩٣، الساعة ١٧/١٥

(اسبانيا)	السيد يانيز بارنويو	الرئيس :
السيد فورونتسوف	الاتحاد الروسي	الأعضاء :
السيد ماركر	باكستان	
السيد فوجيتا	البرازيل	
السيد علهاي	جيبوتي	
السيد جيسس	الرأس الأخضر	
السيد لي جاو شنج	الصين	
السيد مريميه	فرنسا	
السيد أريا	فنزويلا	
السيد زاهد	المغرب	
السيد ديفيد هني	المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية	
السيد كيتنج	نيوزيلندا	
السيد إردوس	هنغاريا	
السيد ووكر	الولايات المتحدة الأمريكية	
السيد شيفي	اليابان	

يتضمن هذا المحضر النصوص الأصلية للكلمات الملقاة باللغة العربية ونصوص الترجمات الشفوية للكلمات الملقاة باللغات الأخرى. وسيطع النص النهائي للمحضر ضمن سلسلة الوثائق الرسمية لمجلس الأمن.

أما التصحيحات فينبغي ألا تتناول غير النصوص الأصلية للكلمات. وينبغي إرسالها موقعة من أحد أعضاء الوفد المعني خلال أسبوع إلى رئيس قسم تحرير الوثائق الرسمية بإدارة شؤون المؤتمرات : Chief of the Official Records Editing Section, Office of Conference Services, room DC2-750, 2 United Nations Plaza ، مع الحرص على إدخالها على نسخة واحدة من المحضر نفسه.

افتتحت الجلسة الساعة ١٧/١٥إقرار جدول الأعمالأقر جدول الأعمال.الحالة بين العراق والكويت

الرئيس (ترجمة شفوية عن الإسبانية): يبدأ مجلس الأمن الآن نظره في البند المدرج في

جدول الأعمال. يجتمع مجلس الأمن وفقا للتفاهم الذي تم التوصل إليه في مشاوراته السابقة.

أود أن ألفت انتباه أعضاء المجلس إلى الوثائق التالية: S/25905، رسالة مؤرخة ٧ حزيران/يونيه ١٩٩٣

موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم للعراق لدى الأمم المتحدة؛ و S/25963، رسالة مؤرخة ١٦

حزيران/يونيه ١٩٩٣ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم للكويت لدى الأمم المتحدة.

عقب المشاورات التي جرت فيما بين أعضاء مجلس الأمن خولت بالإدلاء بالبيان التالي نيابة عن

المجلس:

"لاحظ مجلس الأمن مع القلق الشديد الرسالة المؤرخة ٦ حزيران/يونيه ١٩٩٣ الموجهة إلى

الأمين العام من وزير خارجية جمهورية العراق (S/25905) بشأن القرار ٨٣٣ (١٩٩٣).

"ويعيد المجلس إلى الأذهان في هذا الصدد أن لجنة تخطيط الحدود بين العراق والكويت

لم تقم بإعادة توزيع الأراضي بين الكويت والعراق، بل بمجرد إنجاز المهمة التقنية الضرورية للقيام،

لأول مرة، بوضع تحديد دقيق لإحداثيات الحدود على أساس "المحضر المتفق عليه بين دولة

الكويت وجمهورية العراق بشأن إعادة علاقات الصداقة، والاعتراف والمسائل ذات الصلة" الموقع

عليه من الطرفين في ٤ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٦٣ والمسجل لدى الأمم المتحدة. ويذكر المجلس

العراق بأن لجنة تخطيط الحدود قد تصرف استنادا إلى القرار ٦٨٧ (١٩٩١) وتقرير الأمين العام

عن تنفيذ الفقرة ٣ من ذلك القرار، وقد قبلهما العراق رسميا. وفي القرار ٨٣٣ (١٩٩٣)، أكد المجلس

من جديد أن قرارات اللجنة نهائية، وطالب العراق والكويت باحترام حرمة الحدود الدولية كما

خطتها اللجنة باحترام الحق في المرور الملاحي.

"ويذكر المجلس العراق أيضا بقبوله لقرار المجلس ٦٨٧ (١٩٩١) الذي يشكل الأساس لوقف

إطلاق النار. ويود المجلس أن يؤكد للعراق حرمة الحدود الدولية بين العراق والكويت التي خطتها

اللجنة وضمناها المجلس عملا بالقرارات ٦٨٧ (١٩٩١) و ٧٧٣ (١٩٩٢) و ٨٣٣ (١٩٩٣)، والعواقب

الوخيمة التي تترتب على أي انتهاك لتلك القرارات".

سيصدر هذا البيان بوصفه وثيقة من وثائق مجلس الأمن تحت الرمز S/26006.
وبهذا يكون مجلس الأمن قد اختتم المرحلة الحالية من نظره في البند المدرج في جدول الأعمال.
وسيأتي مجلس الأمن المسألة قيد النظر.

رفعت الجلسة الساعة ١٧/٢٠